المملكة الأردنية الهاشمية
البنك المركزي الأردني

طلب إعادة قيد معاين في السجل

الجزء الأول: معلومات عامة			
.1	الاسم		
.2	رقم القيد لدى البنك المركزي		
.3	العنوان الرئيسي		
		ص.ب:	
		الهاتف الأرضي:	فاكس:
		الهاتف الخلوي:	
.4	العنوان الإلكتروني	البريد الإلكتروني:	
		الموقع الإلكتروني (إن وجد):	
.5	تاريخ تقديم طلب وقف الترخيص		

الجزء الثاني: المرفقات

لا يعد الطلب مستكملاً إلا عند تزويد البنك المركزي بجميع البيانات والأوراق الثبوتية التالية: -

الرقم	المرفقات	مرفقة ؟
.1	إذا لم تتجاوز مدة وقف الترخيص سنة واحدة من تاريخ تقديم طلب وقف الترخيص، على المعاين تقديم طلب لإعادة قيده في السجل مرفقاً به ما يلي: - - كشف يتضمن أعمال المعاينة التي مارسها خلال السنة. - شهادة عدم محكومية سارية المفعول، أو ما يماثلها لطالب إعادة قيده في السجل الأجنبي. - تصريح خطي بأن كامل البيانات والوثائق المقدمة صحيحة. - ما يثبت دفع الرسوم والبدلات المقررة. - في حال كون المعاين شخصاً اعتبارياً فعليه تقديم كشف يتضمن اسم مديره العام أو أحد القائمين على إدارته ولجميع القائمين بأعمال المعاينة لديه.	
.2	إذا تجاوزت مدة وقف الترخيص سنة واحدة من تاريخ تقديم طلب وقف الترخيص ولم تتجاوز ثلاث سنوات، فعلى المعاين بالإضافة إلى ما ورد في البند (1) أعلاه تقديم ما يثبت التحاقه **خلال السنتين السابقتين** على تقديم الطلب بدورات متخصصة في أعمال التأمين أو مشاركته في مؤتمرات أو ندوات في أعمال التأمين لا تقل مدتها عن خمس عشرة ساعة.	

تاريخ تقديم الطلب:----------

اسم توقيع مقدم الطلب:----------

ملاحظات (للاستعمال الرسمي فقط): _____

_____

_____

تصريح خطي

أنا الموقع أدناه، أقر بأن كامل البيانات والأوراق الثبوتية المرفقة بأنموذج طلب إعادة قيد المعاين في السجل صحيحة ومنسجمة مع أحكام تعليمات ترخيص مسوي الخسائر والمعاين وأسس تنظيم أعمالهما رقم (8) لسنة 2004 وتعديلاتها، وعليه أوقع.

الاســـم:

التوقيع:

التاريخ:

تصريح خطي

مقدم من طالب إعادة قيد المعاين الطبيعي أو من مدير عام/ قائم على إدارة/ قائم بأعمال المعاينة لدى المعاين الاعتباري*

أنا الموقع أدناه أصرح بأنه/ بأنني:-

1. **لم يصدر بحقي أي حكم بجناية، أو حكم بجنحة مخلة بالشرف والأمانة والآداب العامة.**

   نعم لا

2. **صدر بحقي حكم بالإفلاس.**

   نعم، وردّ إلي اعتباري لا

3. **لم أكن مسؤولاً وفقاً لتقدير مجلس إدارة البنك المركزي عن مخالفة جسيمة لأي من أحكام قانون تنظيم أعمال التأمين النافذ أو قانون الشركات النافذ بصفتي مديراً عاماً أو عضواً في مجلس إدارة إحدى الشركات بما في ذلك المسؤولية عن التسبب في تصفية شركة تأمين تصفية إجبارية.**

   نعم لا

4. **لم يسبق أن تم إلغاء أو وقف ترخيصي أو تسجيلي الخاص بممارسة أعمال مسوي الخسائر أو المعاين أو وكيل التأمين أو وسيط التأمين أو وسيط إعادة التأمين أو الاكتواري أو استشاري التأمين أو أي من مقدمي الخدمات التأمينية المساندة، كعقوبة تأديبية، أو لم تتوافر لدي شروط إعادة الترخيص أو التسجيل من الجهة التي قامت بوقف الترخيص أو إلغائه.**

   نعم لا

كما أتعهد بإعلام البنك المركزي في حال عدم تحقق أي من الشروط الواردة أعلاه خلال السنة.

الاسم: الوظيفة:

التوقيع: التاريخ:

---

* يرفق التصريح الخطي بطلب إعادة قيد المعاين الطبيعي أو الاعتباري